

توقف على رفع الحاكم لانه ثبت بغير حاكم فلا يتوقف على رفعه
وتركت من الاصل توقف حجر الترسفة الردة والسفح المستحق
الى ما بعد البلوغ على رفع الحاكم لضعفه **باب التقليل**
هو لغة التذاعلى الفلاس بضعفة الافلاس وشعر على الحجر على
من عليه دين حال لا يفي به ماله والاصل فيه ما رواه الحاكم
وصح اصناده ان النبي صلى الله عليه وسلم حجر على عاوذ وبيع
ماله في دين كان عليه وتسمه بن عمر فانه فاصابهم خمسة
اسباع حقوقهم والحجر على الفلاس يكون بطلبه او بطلب الغرماء
فان كان الدين المحجر الحاكم حجر بلا طلب وعلى كل بعد **واذا حجر**
للك على احد هو ان من قولم رجل **بافلاس قدم على الغرماء**
مؤنة من نفسه وغيره بقعة وكسوة وسكنى فتعبروك
بالمؤنة اعلم من تعبره بالنقعة **في حياته** حتى يقسم ماله لانه
موسر ماله برك فلكه هذا **فالم يستغن بكسبه** لاني به فان
استغنى به فلا ينفق عليهم ولا يسوي ويصرف كسبه الى ذلك
فان لم ينف به كل وقدم عليهم **مؤنة** بجهل من اي جهل بمؤنة
من نفسه وغيره **بعد مؤنة** وقدم مؤنة **بيع ماله كاحجره**
دال لانها من مصالح الحجر وقدم دينه **اللازم** له او ما يؤول
الى اللزوم **قبل الحجر** ان كان به **رهن** فيقدم المرهقن بمقتده
لقد تم تعلق حقه على حقوق الغرماء وقدم **البائع بمبيعه**
انه لم يقض منه من المشتري **ووجده** اي المبيع **خالوا**
ناقصا نقض صفة بان لا يفرق **بالعقد** لقطع يد او زيدا

هذا هو الحق في البيع
والمؤنة من نفسه وغيره
بالمؤنة اعلم من تعبره
موسر ماله برك فلكه هذا
استغنى به فلا ينفق عليهم
فان لم ينف به كل وقدم عليهم
من نفسه وغيره بعد مؤنة
دال لانها من مصالح الحجر
الى اللزوم قبل الحجر ان كان به رهن
لقد تم تعلق حقه على حقوق الغرماء
انه لم يقض منه من المشتري ووجده اي المبيع خالوا
ناقصا نقض صفة بان لا يفرق بالعقد لقطع يد او زيدا

زيادة

زيادة متصلة كمن وصنعة او منفصلة كثره وولد احد
بعد البيع او كانت اي الزيادة **اشا** القصارة للثوب المبيع
بمك الزيادة المذكورة للفلاس فتكون للغرماء **فان كان المبيع**
زاد من وجه ناقصا من وجه كمن عبد وطول نخلة وتعلم
صنعة مع بصر **فان كانا في الذات** كثلنا احد المبيعين ووا
رد البائع الزيادة اي الغناها للفلاس **وضار** مع الغرماء
بالنقص بعد الفسخ او كانا في الصفة كعروج وسمي فغرماء
المبيع **بالبائع** ولا سمي له في النقص ولا سمي **عنه في الزيادة**
كالموا القرض او كان النقص في الصفة **والزيادة في الذات**
او في الاثر كعروج وولد وكسوف الثوب وقصارته **تلا سمي**
له اي للبائع **والزيادة للفلاس** كالموا القرض **او في عكسه** بان
كان النقص في الذات **والزيادة في الصفة** كثلنا احد المبيعين
وسمي الاثر **له الرجوع في المبيع والمضاربة مع الغرماء**
بالنقص ويفوز بالزيادة **وان وجد اي المبيع مختلطا** بمثل
او دونه فله بعد الفسخ **اخذ** قدر المبيع **من المختلط** ويكون
في الدون **مسا** ما بقصه لنقص العيب او وجد مختلطا
باجود فلا يرجع له في المختلط **حذا** من نضر الفلاس **كمنه**
بضار مع الغرماء **بالمعنى** هذا كله اذا ثبت الدين بغير اقرار
الفلاس فان ثبت باقراره **فحكمه** ما حتر في يابه **وله ان**
يرد **بالعيب** ما كان اشتراه ان كانت **الغريطة** في **الرجوع**
باب الوقف هو لغة الحبس **وكرعا**

اي غير المتصل
لده
سعره على ذلك
هذا هو الحق في البيع
والمؤنة من نفسه وغيره
بالمؤنة اعلم من تعبره
موسر ماله برك فلكه هذا
استغنى به فلا ينفق عليهم
فان لم ينف به كل وقدم عليهم
من نفسه وغيره بعد مؤنة
دال لانها من مصالح الحجر
الى اللزوم قبل الحجر ان كان به رهن
لقد تم تعلق حقه على حقوق الغرماء
انه لم يقض منه من المشتري ووجده اي المبيع خالوا
ناقصا نقض صفة بان لا يفرق بالعقد لقطع يد او زيدا